

- ١ - ترجو من الامين العام ان يستطلع الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الاقليمية الحكومية الدولية آرائها بشأن ما يمكن الاخذ به داخل مجموعة الامم المتحدة من مناهج وطرق ووسائل مختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحربيات الأساسية ؛
- ٢ - وتدعى المنظمات المناسبة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الى أن تقدم للامين العام اية مادة متصلة بهذا الموضوع ، مع مراعاة عدم كون هذه المادة مقدمة بدافع سياسي متناف مع مبادئ ميثاق الامم المتحدة ؛
- ٣ - وترجو من الامين العام ان يعد تقريرا تحليليا موجزا ، بالاستناد الى الاراء والمادة المقدمة وفقا للفقرتين ١ و ٢ أعلاه ، آخذا في الاعتبار الصكوك والدراسات الانفة الذكر واية مادة أخرى متصلة بالموضوع ؛
- ٤ - وترجو من الامين العام تقديم التقرير المذكور الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين .

الجلسة العامة ٢٢٢٨
٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٤

٣٢٢٢ (٥ - ٢٩) - حقوق الانسان والحربيات الأساسية

ان الجمعية العامة ،

اذ لا يفرغ عن باليها الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي يشدد على ضرورة احترام كرامة الانسان وقدره ،
واذ تشير الى أنها أعلنت ، في قرارها ٢٨٦٠ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢١ ، عن اقتناعها بالأهمية التاريخية للإعلان العالمي لحقوق الانسان وقيمة هذا الإعلان ، كمثل اعلى مشترك تسعى الى تحقيقه جميع الشعوب والامم ،
واذ تشير الى قوارى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٦٤ (٥ - ٥٦) و ١٨٦٩ (٥ - ٥٦) المؤرخين في ١٢ ايار / مايو ١٩٢٤ ،

واذ تيدى بالغ استيائها ازاً استمرار ممارسة القمع وضروب المعاملة اللانسانية ضد الشعوب التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية ،

واذ تشير ايضا الى قرارها ٣٠٥٩ (٥ - ٢٨) ، المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٣ ، بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللانسانية او المهينة ،
١ - تؤكد من جديد تمسكها بالمبادئ والقيم والمثل العليا الواردة في ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ؛

٢ - وتؤكد من جديد اياها تصديقها على أن تكفل للجميع ، دون أدنى تمييز ، تمتعا كاملا بحقوق الانسان وبالحربيات الأساسية ؛

٣ - وتؤكد من جديد كذلك حق جميع الشعوب ، ولا سيما شعوب الجنوب الافريقي ، في تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وكذلك شرعية كفاحها من أجل التحرر من السيطرة الاستعمارية والاجنبية وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؟

٤ - وتعرب عن ارتياحها لجهود الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المتصلة بال الأمم المتحدة التي قدمت مساعدات معنوية ومادية إلى شعوب الأقاليم غير المستقلة في إفريقيا وغيرها سعياً إلى أعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على وجه أشمل ؟

٥ - وتدين بشدة سياسة تلك الدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي وغيرها من الدول التي تساعد النظم العنصرية الحاكمة في الجنوب الافريقي وغيره على كبت أمني الشعوب العميقة في التمتع بحقوق الإنسان وعلى منعها من ممارسة هذه الحقوق ؟

٦ - وترجو من الأمين العام أن يحيي إلى لجنة حقوق الإنسان محاضر المناقشات التي دارت حول هذه المسألة وكذلك تقرير اللجنة الثالثة إلى الجمعية العامة عنها .

الجلسة الخامسة ٢٢٢٨

٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

٣٢٢٣ - (٥ - ٢٩) - عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٩١٩ (٥ - ٢٧) المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢
الذى اعلنت فيه عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

واذ تشير الى قرارها ٣٠٥٢ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣
الذى أكدت فيه من جديد عزمها الوطيد على تحقيق القضاء التام غير المشروط على العنصرية والتمييز العنصري ، اللذين ما زال ضمير البشرية وحس العدل لديهما في ثورة مستمرة عليهمَا ،
والذين يمثلان في زماننا هذا عقبات خطيرة امام كل تقدم جديد وامام تعزيز السلام والامن الدوليين ،

١ - تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٦٣ (٥ - ٥٦) المؤرخ في ١٧ ايار / مايو ١٩٧٤ ؛

٢ - تحيط علما مع التقدير بتقريري الأمين العام (١٤) المقدمين بموجب الفقرتين
١٨ (و) و ١٨ (ح) من برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري (١٥) ؛

(١٤) الوثيقة E/5474 و E/5475 ; انظر ايضا الوثائق A/9666 و Add.1-6 .

(١٥) القرار ٣٠٥٢ (٥ - ٢٨) ، المرفق .